**التمويل الإسلامي :**

أهداف التمويل الإسلامي يتضمن التمويل الإسلامي عدة أهداف وهي موضحة فيما يأتي:

1- توفير الخدمات المصرفية وإيجاد أعمال التمويل والاستثمار التي لا تقوم على أساس الفائدة بالأخذ أوالعطاء في كل الأشكال والأحوال.

2-تحسين طرق جذب الأموال والمدخرات وإرشادها اتجاه المشاركة في الاستثمار حسب الطريقة المصرفية القائمة على غير أساس الفائدة.

3-تقديم الخدمات الهادفة لإحياء صور التكافل الاجتماعي المنظم على أساس المنفعة المشتركة.

**صيغ التمويل الإسلامي:**

**1- المضاربة**

هي شركة بين العمل ورأس المال يتفقان على اقتسام الأرباح عند تحقيقها بنسبة محددة، أما في حالة الخسارة فيخسر العامل جهده ويخسر صاحب رأس المال ماله.

وقد تطور عقد المضاربة في المصارف الإسلامية ليتخطى المضاربة المفردة إلى المضاربة المشتركة أو المزدوجة وذلك بالمشاركة من الطرفين بالمال و العمل.

**2- المرابحة:** صيغة من صيغ التمويل المباشر، يطلب العميل فيها من البنك شراء منتج أو بضاعة ويقوم بالتعهد بشرائها

من البنك في حال قام البنك بشرائها، وعليه يقوم البنك بشراء هذا المنتج وتكون من ضمن ملكيته، ثم يقوم ببيعها للعميل طالب الشراء بالثمن الأول وربح محدد.[١] تتميز صيغة المرابحة بأنها سهلة في التطبيق والتنفيذ، وتلبي كل حاجات العملاء من المنتجات المتوفرة المحسوسة سواء كانت المحلية أو المستوردة، كما أنها تعتبر من أكثر صيغ التمويل شيوعًا.

3- **المشاركة:** صيغة من صيغ التمويل المباشر، يشارك فيها المصرف والعميل بتقديم جزء من النقود اللازمة حتى يتم تمويل مشروع ما، ويتقاسم المصرف والعميل الربح بالنسب التي تم الاتفاق عليها أو بنسبة مشاركة كل منهما في النقود في حال لم يقوما بالاتفاق على نسبة معينة في العقد. يتم توزيع الأرباح في العقد حسب نسبة متفق عليها للشريك مقابل المتابعة والإشراف بموجب عقد مستقل، ورصيد الأرباح بعد خصم حصة الشريك توزع بالحصص المتفق عليها وفق مشاركة كل منهما برأس المال. أما إذا كانت نتيجة المشاركة خسارة فإن الخسائر يتم توزيعها بين الشركاء كل وفق نسبة مشاركته في رأس المال فقط، ويخسر الشريك جهوده في الإشراف ولا يخسر أي مبالغ غير النسبة التي تم ذكرها، ويكون للشركاء الحق في الإدارة، كما أن للبعض حق في التنازل عن الإشراف والاكتفاء بالشراكة المالية فقط.

4- **المضاربة**: هي اتفاق بين شخصين يقوم أحدهما بتقديم النقود (البنك)، ويقوم الشخص الآخر بتقديم جهوده وخبراته في العمل بهذه النقود (العميل المضارب) على أن يكون ربح ذلك بينهما على حسب ما يتم بينهما من شروط. وفي حال الخسارة يقوم صاحب النقود بتحمل الخسارة ويخسر الشخص الآخر جهوده ما لم يكن هناك تقصير أو تعدي أو إهمال من الشخص الآخر، والمضاربة لها قسمان كما يأتي:

أ- **مضاربة مطلقة**: لا يشترط فيها صاحب النفود تحديد شروط أو قيود في العمل.

ب- **مضاربة مقيدة:** صاحب النقود يشترط شروط وقيود معينة وهي التي تتعامل بها المصارف الإسلامية. السلم السلم هو بيع شيء له صفة في الذمة بثمن عاجل، ويتفق الفقهاء أن عقود السلم تقوم على مبادلة عوضين أولهما موجود وهو الثمن والآخر مؤجل وهو الشيء المسلم فيه.

5-**الاستصناع**: هو من صيغ التمويل في المصرف الإسلامي، يقوم على تمويل المشروعات بشكل كامل من خلال التعاقد اعتمادا على عقود الاستصناع حيث يكون هنا البنك هو الوسيط، تستعمل المؤسسات هذا النوع من الصيغ في حال طلب منتج معين له سمات محددة بمقادير تم تحديدها في تاريخ أجل. بعض مديرو الأعمال الصناعية، يقومون بتمويل الشخص الآخر الذي يقوم بالتعهد بتسليم السلع المتعاقد عليها كما هو المطلوب، ويقوم البنك هنا بوظيفته تسليم المنتجات إلى الجهات التي طلبته بمقابل الثمن الذي تم الاتفاق عليه وتمنح هذه الوساطة فرص لكسب الأرباح.

7-**التورق:** التورق هو شراء الفرد منتج ليقوم ببيعه إلى فرد آخر غير البائع الأول حتى يحصل على النقود، مثل أن يشتري فرد منتج بثمن مؤجل ثم يقوم ببيعها لشخص آخر نقدًا حتى يحصل على ثمنها الآن، لأنه يرغب بالحصول على النقود، فإن باعها إلى بائعها الأول نفسه، أما إذا قام ببيعها إلى شخص ثالث فتسمى التورق.

8- **عقد الإجارة**: الإجارة في الفقه عقد لازم على منفعة لمدة معروفة بثمن محدد، ويعتبر التمويل بالإجارة من أهم صيغ التمويل الإسلامي والتي تعبر من أكثر الصيغ التي تستعملها المصارف الإسلامية في تمويل المشاريع.

الإجارة هي عقد يراد به بيع المنفعة المعلومة بعوض معلوم، ولها أربعة أركان: المتعاقدان، الصيغة، الأجرة، والمعقود عليه "الأصل"، وهناك عدة صيغ للإجارة أبرزها الإجارة المنتهية بالتمليك، حيث يقوم المصرف الإسلامي بشراء منشآت ومعدات ضخمة ومن ثم تأجيرها للعملاء مع وعد من هؤلاء العملاء بشرائها مقابل أقساط دورية إلى أن يتم سداد ثمن الشراء الأصلي وتحقيق عائد مناسب للمصرف في نهاية المدة المتعاقد عليها.

**9- الجعالة:**

هي أن يجعل الرجل للرجل جعلا على عمل يعمله إن أكمل العمل وإن لم يكمل العمل لم يكن له شيء وذهب عناؤه سدى، أمثلة: عمليات التسويق والسمسرة، إصلاح الأراضي واستزراعها، التنقيب عن المياه والبترول والمعادن، تحصيل الأموال والديون المعدومة والمشكوك فيها، البحوث العلمية، خدمات النصح والمشورة المالية، ...، إلخ.

**ملاحظة**: نلاحظ أن الجعالة تنطبق على مفهوم الخدمات المكمّلة التي تقدمها المصارف والتي تأخذ نظيرها عمولة (Commission).

**10- المزارعة:**

هي عقد بين شخصين أو أكثر على استثمار واستغلال الأرض الزراعية بحيث تكون الأرض من طرف والعمل من طرف آخر، ويقسّم الناتج المتحصل عليه بين الأطراف المتعاقدة وفق نسب متفق عليها.

**11- المساقاة:**

هي عقد بين صاحب الشجر مع عامل آخر يقوم بسقيها ومراعاتها، على أن يتقاسما الثمار بينهما بنسب متفق عليها.

**12- المغارسة:**

هي عقد على غرس شجر في أرض بعوض معلوم.

**11- القرض الحسن:**

هو ما يعطيه المقرض للمقترض من مال ليرد إليه مثله وذلك دون زيادة، وبذلك يكون القرض الحسن عكس القرض التجاري أو الربوي.

## المحاضرة السادسة: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

هناك عدة صيغ وأساليب تمويلية خاصة بالمصارف الإسلامية نوجز أبرزها كما يلي:

**أولا: المضاربة**

هي شركة بين العمل ورأس المال يتفقان على اقتسام الأرباح عند تحقيقها بنسبة محددة، أما في حالة الخسارة فيخسر العامل جهده ويخسر صاحب رأس المال ماله.

وقد تطور عقد المضاربة في المصارف الإسلامية ليتخطى المضاربة المفردة إلى المضاربة المشتركة أو المزدوجة وذلك وفقا لما يوضحه الشكل التالي:

**الشكل (01) : المضاربة المزدوجة في المصارف الإسلامية**

المصرف المدخرون
الإسلامي المضاربون

البنك الإسلامي صاحب العمل (المضارب) البنك الإسلامي صاحب المال

**ثانيا: المشاركة**

تقوم هذه الصيغة من التمويل على أساس اتفاق بين المصرف الإسلامي وطالب التمويل، ويقدم فيه كلا الطرفين جزءً من رأس المال. وفي حالة الربح يتم توزيعه على الطرفين بحسب نسب التمويل، وفي حالة الخسارة يتحملها الطرفان حسب نسب التمويل أيضا.

وهناك: المشاركة الدائمة + المشاركة المتناقصة المنتهية بالتمليك.

**ثالثا: المرابحة**

المرابحة هي بيع سلعة ما بما قامت به على بائعها مضافا إليه ربح متفق عليه بينهما، أما المرابحة المصرفية فهي صيغة تمويل طورتها المصارف الإسلامية مبنية على صيغة العقد المذكور أعلاه إلا أنها تتضمن الأمر بالشراء والوعد بالشراء، لذا يأمر العميل المصرف بشراء سلعة ما لنفسه ويعده بشرائها منه بثمن مؤجل مع الربح.(الفرق بين المرابحة والربا)

**رابعا: السلم "السلف"**

بيع السلم هو شراء سلعة ما بثمن مدفوع في الحال مع تأجيل تسليمها إلى وقت لاحق، وفي المصارف الإسلامية يتم تطبيق هذه الصيغة لتمويل العمليات الزراعية، بعض الأنشطة التجارية والحرفيين، ومقابل ذلك يحصل المصرف الإسلامي على منتجات يقوم بإعادة تسويقها مع تحقيق ربح.

**خامسا: الإستصناع:**

هو أن يطلب شخص من آخر أن يصنع له شيئا ما على أن تكون المواد اللازمة للصنع من عند الصانع وذلك مقابل ثمن معين يدفعه الصانع للمستصنع، وتهدف المصارف الإسلامية من صيغة التمويل هذه إلى تمويل التنمية الصناعية في الدول الإسلامية.

**سادسا: الإجارة "التأجير"**

الإجارة هي عقد يراد به بيع المنفعة المعلومة بعوض معلوم، ولها أربعة أركان: المتعاقدان، الصيغة، الأجرة، والمعقود عليه "الأصل"، وهناك عدة صيغ للإجارة أبرزها الإجارة المنتهية بالتمليك، حيث يقوم المصرف الإسلامي بشراء منشآت ومعدات ضخمة ومن ثم تأجيرها للعملاء مع وعد من هؤلاء العملاء بشرائها مقابل أقساط دورية إلى أن يتم سداد ثمن الشراء الأصلي وتحقيق عائد مناسب للمصرف في نهاية المدة المتعاقد عليها.

**سابعا: الجعالة**

هي أن يجعل الرجل للرجل جعلا على عمل يعمله إن أكمل العمل وإن لم يكمل العمل لم يكن له شيء وذهب عناؤه سدى، أمثلة: عمليات التسويق والسمسرة، إصلاح الأراضي واستزراعها، التنقيب عن المياه والبترول والمعادن، تحصيل الأموال والديون المعدومة والمشكوك فيها، البحوث العلمية، خدمات النصح والمشورة المالية، ...، إلخ.

**ملاحظة**: نلاحظ أن الجعالة تنطبق على مفهوم الخدمات المكمّلة التي تقدمها المصارف والتي تأخذ نظيرها عمولة (Commission).

**ثامنا: المزارعة:**

هي عقد بين شخصين أو أكثر على استثمار واستغلال الأرض الزراعية بحيث تكون الأرض من طرف والعمل من طرف آخر، ويقسّم الناتج المتحصل عليه بين الأطراف المتعاقدة وفق نسب متفق عليها.

**تاسعا: المساقاة:**

هي عقد بين صاحب الشجر مع عامل آخر يقوم بسقيها ومراعاتها، على أن يتقاسما الثمار بينهما بنسب متفق عليها.

**عاشرا: المغارسة:**

هي عقد على غرس شجر في أرض بعوض معلوم.

**إحدى عشر: القرض الحسن:**

هو ما يعطيه المقرض للمقترض من مال ليرد إليه مثله وذلك دون زيادة، وبذلك يكون القرض الحسن عكس القرض التجاري أو الربوي.

**ملاحظة هامة:** جدير بالذكر أن هناك الكثير من الصيغ والأدوات التمويلية الأخرى التي تعتمد عليها المصارف الإسلامية إلا أننا اكتفينا بعرض أبرز الصيغ بشكل مبسط وموجز جدا.